

2431 - حكم لبس القصير للمرأة أمام النساء - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليك يا شيخ. اختنا قبل قليل تسأل عن حكم لبس القصير بالنسبة للمرأة بين النساء لا يجوز لها ان تلبس القصير عند الخروج ولا بين النساء لأنها تجرأ النساء على هذا اللباس ويقتدين بها فتكون قدوة سيئة - [00:00:04](#)

ولأن النساء ايضاً يتحجب المرأة في مفاتنها وجسمها عنهن فهي انما تبدي وجهها عند النساء وكفيها وقدميها عند النساء وعند محارمها من الرجال تبدي هذه الاشياء هذه الاطراف - [00:00:26](#)

التي ليس فيها فتنة اما ما فيه فتنة فانها تستره عن الرجال وعن النساء - [00:00:49](#)